

إسرائيل: المستوى الأول

تلتزم حكومة إسرائيل بالمعايير الدنيا المطلوبة للقضاء على ظاهرة الاتجار بالبشر، ولقد بذلت الحكومة جهودًا جديّة ودؤوبة خلال كامل الفترة المشمولة بالتقرير. وبذلك تبقى إسرائيل على المستوى الأول. فلقد بذلت الحكومة جهودًا جادة ودؤوبة من خلال تحسين إجراءات تحديد هوية الضحايا وبالتالي تحديد عدد أكبر من الضحايا. وواصلت إسرائيل أيضًا تشغيل الملاجئ وغيرها من المرافق التي توفر للضحايا مجموعة واسعة من خدمات الرعاية وإعادة التأهيل الفورية وطويلة الأجل، وأحالت جميع الضحايا الذين تم تحديدهم للحصول على الرعاية. بالإضافة إلى ذلك، واصلت الحكومة إجراءات مقاضاة وإدانة مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي وحاكمت عددًا أكبر من الجناة مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق. وعلى الرغم من أن الحكومة استوفت كما ذكرنا الحد الأدنى من المعايير، إلا أنها أدانت عددًا أقل بكثير من مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق، واستمرت في إصدار أحكام متساهلة لا تتناسب مع خطورة الجرائم. كما أنها لم تقم بمقاضاة أو إدانة أي من مرتكبي جنائية الاتجار لغرض العمل القسري. وعلى الرغم من التحسينات في إجراءات تحديد هوية الضحايا، فإن بعض الضحايا الذين أحالتهم المنظمات غير الحكومية لم يتلقوا خدمات الحماية المناسبة. وفي حين أن الحكومة حددت هوية بعض ضحايا الاتجار بالبشر في صفوف المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين وقدمت لهم بعض الرعاية، إلا أنه وبسبب عدم كفاية إجراءات الفرز، فقد فرضت الدولة عقوبات على بعض من هؤلاء الضحايا بسبب مخالفات ارتكبوها كنتيجة مباشرة لوقوعهم ضحايا للاتجار، مثل مخالفة قوانين الهجرة. كما نفذت الحكومة بعض السياسات التي أدت إلى ترحيل بعض من ضحايا الاتجار بالبشر المحتملين.

توصيات لإسرائيل

نوصي بفرض عقوبات أكثر صرامة على المتّجرين المدانين بما يتناسب مع خطورة الجرائم المرتكبة؛ إجراء عملية فرز استباقي للمهاجرين غير الشرعيين، لا سيما أولئك الذين تعرضوا للانتهاكات في شبه جزيرة سيناء في مصر، لضمان عدم معاقبة ضحايا الاتجار بالبشر من بينهم، بما في ذلك فرض عقوبة الاحتجاز والاستدعاء للاحتجاز بسبب المخالفات المرتكبة كنتيجة مباشرة لوقوعهم ضحايا للاتجار بالبشر؛ تحسين عملية الاعتراف الرسمي بحقوق ضحايا الاتجار بالبشر الذين تم تحديد هويتهم، يشمل الضحايا المحالين من قبل المنظمات غير الحكومية، من أجل تسريع عملية حصولهم على خدمات الحماية؛ تطبيق المزيد من الأساليب لتقييم فعالية التدريبات المهنية في مجال إنفاذ القانون، يشمل موظفي الشرطة والسجون، فيما يتعلق بتحديد هوية الضحايا وإنفاذ قوانين العمل والاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي؛ الاستمرار في توفير الحماية لجميع ضحايا الاتجار بالبشر، بما في ذلك خدمات المأوى والعلاج الطبي والنفسي الاجتماعي؛ زيادة عدد مفتشي العمل والعاملين الاجتماعيين والمترجمين الفوريين في قطاعات الزراعة والبناء والرعاية وتوفير التدريب المهني لهم؛ التفاوض على اتفاقات عمل ثنائية شاملة التي تشمل آليات لحماية العمال في قطاع خدمات الرعاية؛ وزيادة إنفاذ حقوق العمال الأجانب.

الملاحقة القضائية

استمرت الحكومة في جهودها لملاحقة المتّجرين بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي ولكنها لم تقاضي أو تدين أي من المتّجرين بالبشر لأغراض العمل القسري؛ واستمرت الحكومة في فرض الأحكام المتساهلة على المدانين بارتكاب جرائم الاتجار بالبشر. يدين قانون منع الاتجار بالبشر لعام 2006 الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والعمل القسري وينص على عقوبات بالسجن لمدة تصل إلى 16 سنة للاتجار بالبالغين، وبالسجن لمدة تصل إلى 20 سنة للاتجار بالأطفال، وتعتبر هذه العقوبات صارمة بما فيه الكفاية، وفيما يتعلق بالاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي بالتحديد، فقد كانت متنسقة مع العقوبات المنصوص عليها في جرائم خطيرة أخرى مثل الاغتصاب. ولا يتفق القانون مع تعريف الاتجار بموجب القانون الدولي حيث لا يستخدم القوة أو الاحتيال أو الإكراه كعناصر أساسي في الجريمة. وبموجب البند 376 ألف من قانون العقوبات لعام 1977، فإن حجز جواز سفر شخص ما ضد إرادته هي جنائية يُعاقب عليها بالسجن لمدة تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات.

خلال عام 2017، فتحت الشرطة تحقيقات في 231 قضية اشتباه بالاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، مقارنة مع 310 تحقيقات في عام 2016. لم تقم الشرطة بإجراء أي تحقيقات في جرائم الاتجار لأغراض العمل القسري. وفي عام 2017، شرعت الحكومة في 10 ملاحقات قضائية لمشتبهين في ارتكاب مثل هذه الجرائم (أربعة في جرائم الاتجار ببالغين لأغراض الاستغلال الجنسي وستة للاتجار بأطفال لنفس الغرض)، ولكن لم تكن هناك أي ملاحقة قضائية لمشتبهين في ارتكاب جرائم الاتجار بالبشر لأغراض العمل القسري، مقارنة بثلاث ملاحقات قضائية لمرتكبي جريمة الاتجار بالبشر لأغراض جنسية وانعدام الملاحقات القضائية لمرتكبي جريمة الاتجار بالبشر لأغراض العمل القسري في عام 2016. وخلال عام 2017، تمت إدانة ثلاثة أشخاص (واحد بتهمة الاتجار ببالغين لأغراض الاستغلال الجنسي واثنان بتهمة الاتجار بالأطفال لنفس الغرض)، ولكن لم تكن هناك أي إدانة لمرتكبي الاتجار بالبشر لأغراض العمل القسري؛ هذه الأرقام هي بالمقارنة مع 17 إدانة في عام 2016 (16 للاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، بما في ذلك ثمانية للاتجار بالأطفال لنفس الغرض، وواحدة للعمل القسري). وفي عام 2017، قدم قسم الدعاوى القضائية التابع لسلطة السكان والهجرة في وزارة الداخلية 143 لائحة اتهام جنائية ضد مشغلي العمال الأجانب الذين انتهكوا قوانين العمل التي أسفرت عن 114 حكماً تتضمن تقديم تعويضات مالية للعمال. ومع ذلك، لم تتم مقاضاة أي من هؤلاء المشغلين أو إدانتهم بسبب جرائم العمل القسري المحتملة. وفي عام 2017، أصدرت الحكومة أحكاماً بحق ستة من مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي تراوحت بين الخدمة المجتمعية والسجن لمدة تتراوح بين أربع وست سنوات، في حين فرضت على أحد مرتكبي جريمة الاتجار لأغراض العمل القسري قسراً عقوبة بالسجن لمدة 15 شهراً. لم تبلغ الحكومة عن أي تحقيقات أو ملاحقات قضائية أو إدانات لمسؤولين حكوميين متواطئين في جرائم الاتجار.

استمرت الحكومة في توفير تدريب شامل لمكافحة الاتجار بالبشر وورش عمل لرفع الوعي وحلقات دراسية لأكثر من 320 مسؤولاً. بالإضافة إلى ذلك، نظمت الحكومة تدريب مهني لـ 130 من ضباط الشرطة حول الاتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي، ووزعت مواد عن الجرائم المتعلقة بالاتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي إلى ضباط التحقيق والمخابرات وجميع مراكز الشرطة في البلاد.

الحماية

وبالرغم من زيادة الحكومة لجهود الحماية، إلا أنها استمرت في معاقبة ضحايا الاتجار المحددين والمحتملين بين السكان المهاجرين الأفارقة بسبب انتهاكات الهجرة، وبالتالي منع هؤلاء الضحايا من الوصول إلى خدمات الحماية المناسبة. وواصلت الحكومة نشر المبادئ التوجيهية لتحديد هوية الضحايا على نطاق واسع للوزارات المعنية. وأحال المسؤولون الحكوميون المزيد من ضحايا الاتجار المحتملين إلى الشرطة خلال الفترة المشمولة بالتقرير مقارنة بالسنوات السابقة التي كانت المنظمات غير الحكومية هي المصدر الوحيد لإحالة الضحايا إليها. ولقد اعترفت الشرطة الإسرائيلية بضحايا الاتجار إلى 73 فرداً في عام 2017 - بما في ذلك 24 امرأة و 49 رجلاً - وهو ما يمثل زيادة من 47 ضحية تم تحديدهم في عام 2016. وكانت الشرطة هي الجهة الوحيدة المخولة بمنح الأفراد المحالين وضع الضحية الرسمي للاتجار والذي سمح كذلك للضحية بالوصول الكامل إلى خدمات الحماية. وخلال معظم الفترة المشمولة بالتقرير، لم يُصرح سوى ضابط شرطة واحد في البلد بمقابلة الضحايا وفحص طلباتهم مما أدى إلى تأخيرات كبيرة. واعترافاً بهذا النقص، عيّنت الحكومة في كانون الثاني / يناير 2018 ضابطي شرطة متفرغين لمعالجة طلبات الضحايا ومعالجتها بقصد تسريع العملية. وبالإضافة إلى ذلك، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت الوحدة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر بالتنسيق مع مؤسسة التأمين الوطني لوضع إجراء سريع لتحديد ضحايا الاتجار بكفاءة أكبر والقضاء على تراكم مئات الطلبات المتعلقة بوضع الضحية. ومع ذلك، أفادت إحدى المنظمات غير الحكومية بأن معيار إثبات الهوية الذي تقدمه الشرطة الوطنية الفلسطينية لإحالة الضحايا من المنظمات غير الحكومية أصبح أكثر صرامة في عام 2017 من خلال طلب شهادة الشهود، مما أعاق الجهود المبذولة للاعتراف رسمياً وتقديم الرعاية المناسبة ما لا يقل عن 37 ضحية حددتها منظمة غير حكومية ذات.

استمرت الحكومة في تقديم مجموعة واسعة من الخدمات الوقائية لضحايا جميع أشكال الاتجار. وواصلت الحكومة تشغيل ملجأ يضم 35 سريراً لضحايا الاتجار بالنساء، وملجأ يضم 35 سريراً لضحايا الاتجار من الذكور، وشققاً انتقالية تضم 18 سريراً للضحايا الإناث وستة أسرة للضحايا من الذكور. ولقد سُمح لسكان المأوى بالمغادرة بحرية وتم بموجب القانون منح جميع الضحايا المقيمين في الملاجئ تأشيرات من نوع B1 - وهي تأشيرات عمل غير مقيّدة. ولقد قدمت هذه الملاجئ لمدة

سنة واحدة خدمات إعادة التأهيل، بما في ذلك التدريب المهني والدعم النفسي والعلاج الطبي والتدريب اللغوي والمساعدة القانونية. ولقد أحالت الشرطة جميع الضحايا الـ 73 الذين تم تحديدهم إلى الملاجئ، ولكن بعضهم رفض دخول الملجأ وبدلاً من ذلك استخدم خدمات إعادة التأهيل في مركز التابع للحكومة. خلال عام 2017، أوى ملجأ النساء 41 ضحية، بما في ذلك أربعة أطفال؛ وأوى ملجأ الرجال 57 ضحية؛ وأوت الشقق الانتقالية 24 رجلاً وامرأة، بينهم ثمانية أطفال. وكان معظم الضحايا في ملجأ الرجال من الإثيوبيين والإريتريين. وواصلت وزارة الخدمات الاجتماعية إدارة مركز يومي في تل أبيب لضحايا الاتجار بالبشر من الذكور والإناث الذين كانوا إما ينتظرون مكاناً في ملجأ أو اختاروا عدم الإقامة في ملجأ. وقدم المركز النهاري خدمات نفسية واجتماعية ومعونة غذائية، وتم تدريب العاملين الاجتماعيين في المركز على التعرف على الأفراد المعرضين لخطر الاتجار وإحالتهم إلى تلقي الخدمات في الملاجئ.

خلال عام 2017 قدم المركز خدمات لـ 256 من الرجال والنساء. وقامت الحكومة أيضاً بتشغيل 12 مركزاً لضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي من الأطفال البالغين، يشمل الخدمات الطبية وخدمات إعادة التأهيل؛ ولقد ساعدت الحكومة 350 شخصاً من خلال هذه المراكز خلال عام 2017. بالإضافة إلى ذلك، بالنسبة إلى ضحايا الاتجار الذين تم تحديدهم والذين اختاروا عدم البقاء في الملاجئ، واصلت الحكومة بمنح خطاب رسمي يحميهم من الاعتقال المحتمل بسبب انتهاك قوانين الهجرة وأرقام للاتصال في حالات الطوارئ بالملاجئ والوزارات ذات الصلة. كما يحق لضحايا الاتجار الذين تم تحديد هويتهم ويعيشون خارج الملاجئ الحصول على رعاية طبية مجانية لمدة عام واحد في مختلف المرافق الصحية التي تمولها الحكومة. خلال عام 2017، قدمت الحكومة الرعاية الطبية لـ 106 من ضحايا الاتجار من الإناث والذكور.

واصلت إدارة المعونة القانونية التابعة لوزارة العدل تقديم المساعدة القانونية المجانية لضحايا الاتجار. في عام 2017، تلقى الفرع 202 طلباً للمساعدة القانونية لمساعدة ضحايا الاتجار المحتملين، بما في ذلك 125 مهاجراً غير شرعي ممن يشتهى بوقوعهم ضحايا للاتجار في سيناء. وفي عام 2017، أصدرت الحكومة 20 تأشيرة مبدئية من نوع B1 ووافقت على 19 طلب لتمديد تأشيرة الإقامة لـ 19 من ضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والعمل القسري. كما أصدرت 65 تأشيرة تمنع ترحيل ضحايا الاتجار و25 تمديداً لهذه التأشيرات خلال عام 2017. وواصلت الحكومة تشجيع الضحايا على المساعدة في التحقيق وملاحقة المتجرين، ولكنها لم تحدد مشاركتهم كشرط للحصول على تأشيرات الدخول والمساعدة. ويمكن للضحايا أيضاً اختيار مغادرة البلاد في انتظار إجراءات المحاكمة. كما سمحت الحكومة لضحايا الاتجار بالعمل خلال فترة التحقيق ومحاكمة المتجرين بهم. ولقد خصص صندوق المصادرة الحكومي الذي يستخدم الممتلكات والأموال المصادرة من المتجرين لمساعدة الضحايا 960،886 شيكل (255,530 دولار) للضحايا خلال عام 2017.

ونشرت الحكومة مبادئ توجيهية جديدة في أيار من عام 2017 تنبئ عن مقاضاة ضحايا العمل القسري بسبب الجرائم التي ارتكبوها أثناء فترة استغلالهم؛ وكانت هناك مبادئ توجيهية مماثلة لضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي السارية بالفعل قبل بداية الفترة المشمولة بالتقرير. ومع ذلك، واصلت الحكومة معاقبة بعض ضحايا الاتجار - وبالتحديد من المهاجرين الأفارقة غير الشرعيين، الذين تعرض بعضهم للاستغلال في شبه جزيرة سيناء في مصر - كنتيجة مباشرة لتعرضهم للاتجار بهم. خلال معظم الفترة المشمولة بالتقرير، افتقرت الحكومة إلى آلية فعالة لتحديد الضحايا أو فرزهم بشكل استباقي من بين هؤلاء السكان، ونتيجة لذلك، احتجزت السلطات العديد من الضحايا بسبب انتهاكات لقوانين الهجرة لمدة سنة دون محاكمة أو إدانة في منشأة حولت وسجون سهارونيم وجيفعون. على الرغم من وصف الحكومة لحولت بأنها منشأة مفتوحة لاعتقال "المتسللين"، إلا أن بعض المنظمات غير الحكومية وسكان حولت يصفونها بأنها مركز احتجاز بحكم الواقع بسبب موقعها البعيد في الصحراء والقيود المفروضة على حركة المحتجزين فيها.

وفي تشرين الأول 2017، وزعت سلطة السكان والهجرة استبياناً منقحاً للمسؤولين لاستخدامه في فحص ظاهرة الاتجار بالبشر بين المهاجرين غير الشرعيين المحتجزين في حولت. ومع ذلك، لم تحقق السلطة في أي ادعاءات بوجود ضحية واحدة على الأقل في حولت بعد أن حددت إحدى المنظمات غير الحكومية هوية الضحية أوائل عام 2017، كما أنها لم تحاول الإفراج عن الضحية. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نجحت منظمة الخط الساخن للمهاجرين في إطلاق سراح ثلاثة رجال من سجن سهارونيم بعد أن حددت الشرطة الإسرائيلية بأنهم ضحايا للاتجار. كما حصلت المنظمة على إعفاءات من الاحتجاز في حولت لـ 26 رجلاً إضافياً بعد أن حددت الشرطة بأنهم ضحايا. وطالبت المنظمة أيضاً من السلطة استدعاء ثلاثة مهاجرين إلى حولت في حين قيام الشرطة بالنظر في طلباتهم للاعتراف بهم كضحايا للاتجار. وأفاد مسؤولون حكوميون والمنظمات غير الحكومية أن الاحتجاز أو التهديد بالاعتقال أو الاستدعاء للاحتجاز قد يسبب ظهور أعراض شديدة للإجهاد ما بعد الصدمة - بما في ذلك الاكتئاب والخوف واضطرابات الأكل - بين المهاجرين الذين عانوا من سوء المعاملة،

وكان بعضهم عرضة للاتجار في سينا. وفي كانون الأول من عام 2017 أقرت الكنيست خطة لإغلاق منشأة حولت وترحيل جميع المهاجرين المحتجزين الذين قد يكون بعضهم من ضحايا الاتجار إلى بلدان ثالثة؛ كما أصدرت سلطة السكان والهجرة في كانون الثاني 2018 إجراءات تمهيدية لتنفيذ هذه الخطة.

الردع

تستمر الحكومة في بذل جهود حثيثة للوقاية وزيادة الوعي بالاتجار بالبشر بين العامة والمسؤولين الحكوميين. وواصلت الوحدة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر تنسيق جهود مكافحة الاتجار بشكل فعال بين الوزارات المعنية والمنظمات غير الحكومية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ودأب مسؤولو الوحدة على الظهور بانتظام في وسائل الإعلام للتوعية بظاهرة الاتجار بالبشر. ومع ذلك، لم تستكمل الوحدة العمل على مشروع خطة عمل قطرية لمكافحة الاتجار المقرر أن تستبدل الخطة القائمة منذ عام 2007. واجتمعت اللجنة الفرعية للكنيست المعنية بالاتجار بالنساء والدعارة بانتظام وعقدت 16 جلسة استماع ومناقشة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي عام 2017، مولت وزارة الصحة دراسة أجرتها عيادة صحية تديرها الحكومة وإحدى المنظمات غير الحكومية لدراسة ظاهرة الدعارة في مجتمع المهاجرين الإريتريين. ونظمت الحكومة تدريب مهني لبعض موظفيها الدبلوماسيين حول مكافحة الاتجار بالبشر. وفي حزيران 2017، أقرت الكنيست تعديلاً على قانون العمال الأجانب ينص على إلغاء رخصة صاحب العمل لتشغيل عمال أجانب إذا أدين صاحب العمل بجريمة خطيرة، بما في ذلك جريمة الاتجار بالبشر. ولقد أصدرت وزارة العمل والرفاه والخدمات الاجتماعية، التي وظفت 261 مفتش عمل ومترجم متقاعد خلال عمليات التفتيش الروتينية، 1223 تحذيراً إدارياً وفرضت 45 غرامة وقدمت شكوى جنائية واحدة أدت إلى الحكم بعقوبة 100 ساعة من الخدمة المجتمعية على مشغلين لانتهاكهم قوانين العمل خلال عام 2017. ومع ذلك، أشارت المنظمات غير الحكومية بأنه لا يوجد ما يكفي من مفتشي العمل وخاصة في قطاعي البناء والزراعة من أجل رصد تطبيق وإنفاذ قوانين العمل بشكل كاف. بالإضافة إلى ذلك، ذكرت المنظمات غير الحكومية أن الحكومة لم تقم بتنظيم شركات القوى العاملة بشكل فعال ولم تكافح الشبكات الإجرامية التي جندت الأجانب للعمل القسري في قطاعات البناء وتقديم الرعاية والدعارة.

في نيسان من عام 2017 وقعت الحكومة اتفاقية ثنائية للسماح لـ 20 ألف عامل صيني بدخول إسرائيل للعمل في قطاع البناء. غير أن الاتفاق يتطلب من العمال دفع رسوم للمشغلين الحاصلين على تراخيص توظيف تصل إلى 1000 دولار، وهو الأمر الذي قد يراكم المزيد من الديون عليهم ويجعلهم أكثر عرضة للعمل القسري. لم تستكمل الحكومة خطة لمنع استغلال العمال التايلانديين للعمل القسري في قطاع الزراعة. وتنص إجراءات سلطة السكان والهجرة فيما يتعلق بوكالات التوظيف في قطاع تقديم الرعاية على واجب قيام كل وكالة بتوظيف عامل اجتماعي مرخص كمسؤول عن الإشراف على أوضاع مقدمي الرعاية الأجانب، بما في ذلك الزيارات المنزلية، وإبلاغ السلطات المختصة عن أي انتهاكات لقوانين العمل.

تواصل الحكومة بالتعاون مع إحدى المنظمات غير الحكومية بتشغيل خط ساخن على مدار الساعة لمساعدة العمال الأجانب الموجودين في إسرائيل بموجب اتفاقات ثنائية. يعمل في الخط الساخن 11 مترجم فوري إلى سبع لغات: الصينية والتايلاندية والبلغارية والروسية والنيبالية والسنهالية والرومانية. خلال عام 2017، تلقى الخط الساخن 1,398 مكالمة، غالبيتها من عمال الزراعة التايلانديين. كما تواصلت الحكومة بتشغيل خط ساخن للنساء والفتيات في الدعارة، ولكنها لم توفر بيانات عن عمل الخط خلال عام 2017. ولقد واصلت الحكومة جهودها للحد من الطلب على الخدمات الجنسية للأغراض التجارية والتصدي للسياحة الجنسية. وفي أيلول من عام 2017، نفذت الشرطة الإسرائيلية حملة ضمت 19 غارة على مؤسسات التي يشتبه باستغلالها للأطفال لأغراض تقديم الخدمات الجنسية أسفرت عن اعتقال شخصين ونقل خمسة أطفال إلى رعاية الخدمات الاجتماعية. وأوقفت الحكومة مؤقتاً خمس بيوت للدعارة خلال عام 2017. وفي شباط من عام 2018، حثت وزارة السياحة ممثلي صناعة السياحة الإسرائيلية إلى التوقيع على مدونة أخلاقيات منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة التي تشمل تدابير لمنع الاتجار بالبشر.

نظرة عامة على ظاهرة الاتجار بالبشر

أشارت التقارير على مدى السنوات الخمس الماضية إلى أن إسرائيل تشكل وجهة لتهرب النساء والرجال من ضحايا الاتجار بهدف الاستغلال الجنسي أو العمل القسري، وكذلك بلد مصدر للرجال والنساء، وإلى حد أقل الأطفال، ضحايا الاتجار

لأغراض الاستغلال الجنسي داخل إسرائيل. ويستمر العمال الأجانب، بشكل أساسي من جنوب وشرق آسيا وأوروبا الشرقية والأراضي الفلسطينية، بالهجرة إلى إسرائيل للعمل بشكل مؤقت في البناء والزراعة وخدمات الرعاية. بعض هؤلاء العمال هم ضحايا للعمل القسري.

اعتباراً من يناير 2018، أفادت الحكومة الإسرائيلية بوجود 88,171 عاملاً أجنبياً شرعياً و18,059 عاملاً أجنبياً غير شرعي، يشمل العمال الفلسطينيين في إسرائيل. يعاني العمال الأجانب في قطاع البناء في إسرائيل من انتهاك ومخالفة حقوقهم في العمل، وتشمل بعض هذه المخالفات العمل القسري. يقوم بعض المشغلين في قطاع البناء وبشكل غير قانوني بخصم رسوم وعمولات من أجور العمال الفلسطينيين، وفي كثير من الحالات يقوم المشغلين بتشغيل العمال الفلسطينيين بصورة غير قانونية في أماكن عمل أخرى. هؤلاء العمال عرضة للعمل القسري. يتم إجبار بعض الرجال والنساء التايلنديين للعمل القسري في قطاع الزراعة في إسرائيل ويواجهون ظروف ساعات العمل الطويلة دون استراحات أو أيام عطلة، ويتم احتجاز جوازات سفرهم ويواجهون صعوبة في تغيير المشغلين بسبب القيود المفروضة على تصاريح العمل. ويعتبر العاملون في مجال خدمات الرعاية الصحية معرضون بشدة للعمل القسري بسبب عزلتهم داخل مساكن خاصة وانعدام حمايتهم بموجب قانون العمل؛ أفادت المنظمات غير الحكومية المحلية أن مقدمي الرعاية يضطرون لدفع رسوم توظيف مفرطة، التوقيع على عقود عمل احتيالية، ساعات عمل طويلة، حجز جوازات السفر، عدم تلقي أجورهم، العنف الجسدي والتحرش الجنسي وسوء المعاملة، الحرمان من مكافأة نهاية الخدمة، ظروف سكن سيئة وفي بعض الحالات يعيش العمال في نفس الغرفة مع مشغلهم. وفقاً للحكومة الإسرائيلية، كان هناك في يونيو 2017 حوالي 49,100 مقدم رعاية أجنبي في إسرائيل، 80% منهم من النساء. يشكل هؤلاء 57% من إجمالي العمال الأجانب الشرعيين في البلاد. تقوم شبكات من وكالات القوى العاملة بتجنيد العمال من أوكرانيا وجورجيا للعمل في إسرائيل من خلال طلبات لجوء مزورة وتفرض عليهم رسوم وساطة باهظة وتبيعهم وثائق مزيفة؛ ويعتبر هؤلاء العمال عرضة للاستغلال.

يعتبر المهاجرين الإريتريين والسودانيين من كلا الجنسين معرضين بشكل كبير للاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والعمل القسري في إسرائيل. وفقاً لإحدى المنظمات الدولية، اعتباراً من أيلول 2017، فإن 72% من أصل 38.000 مهاجر غير شرعي في إسرائيل إريتريون و20% منهم سودانيون. ووفقاً للمنظمات غير الحكومية، أصبح هؤلاء المهاجرون وطالبي اللجوء عرضة بشكل متزايد للاتجار بهم بعد تطبيق الحكومة لسياسة جديدة في أيار 2017 تقلل من صافي الأجور لهؤلاء العمال. فالضائقة الاقتصادية التي تعاني منها النساء في هذه المجموعات السكانية تزيد من تعرضهن للاستغلال الجنسي. لقد دخل آلاف المهاجرين الأفارقة إلى إسرائيل منذ عام 2007 عبر شبه جزيرة سيناء. ولقد تراجع تدفق هؤلاء المهاجرين الذين يصلون إلى إسرائيل، بعد أن بلغ ذروته عام 2011 مع دخول أكثر من 17,000 مهاجر، بشكل كبير إلى صفر مهاجرين خلال عام 2017. ولقد تعرض العديد من هؤلاء المهاجرين للتعرض والتعذيب الشديدين في سيناء، وأيضاً للاستغلال الجنسي والعمل القسري على يد بعض الجماعات الإجرامية في سيناء قبل الوصول إلى إسرائيل.

تقع النساء من أوروبا الشرقية والاتحاد السوفييتي السابق والصين وغانا، بالإضافة إلى رجال ونساء إريتريين، ضحايا للاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي في إسرائيل؛ بعض النساء يصلن بواسطة تأشيرات سياحية للعمل عن طيب خاطر في الدعارة - لا سيما في مدينة إيلات الساحلية الجنوبية ولكن يتم استغلالهن لاحقاً من قبل تجار الجنس. ويقال إن بعض المتجرين يوقعون بضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي من خلال عمل كاذبة أو مزورة أو مضللة على الإنترنت، أحياناً من خلال مواقع التوظيف الشرعية. تشير المنظمات غير الحكومية إلى أن بعض الأشخاص من ذوي الميول الجنسية المثلية والتنائية والمتحولين الجنسيين الفلسطينيين في إسرائيل هم عرضة للإيذاء والاستغلال بسبب وضعهم القانوني والقيود المفروضة على أهلية العمل للمواطنين الفلسطينيين في إسرائيل. كما أن الأشخاص المتحولين جنسياً الإسرائيليين معرضون بشكل كبير للوقوع ضحايا للاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي. يتم استغلال بعض المتحولين للعمل في الدعارة من خلال استغلال حاجتهم لتحمل تكلفة الرعاية الطبية الباهظة. ويتم استغلال بعض الأطفال المتحولين جنسياً في سن 13 سنة، ومعظمهم هاربون من المنزل، في تجارة الجنس.